

الرقم : C000000670  
التاريخ : 2017-03-12  
رقم الصفحة : 1  
\*\* PCI5921\*  
JDPM60

المحكمة الكلية

شهادة  
منطوق حكم

المحكمة الكلية

2016/15  
جرح تجاريه /

لمن يهمه الامر . .  
بالاطلاع على ملف القضية رقم /

رقم المخفر  
والمتهم فيها

( الكويت )  
المحكمة الكلية اصدرت بتاريخ 2017-02-14

محمد سلمان محمد حسن  
تبيين ان محكمة  
حكم ابتدائي غيابيا

حبس المتهم عشرة سنوات مع الشغل والنفاد عما اسند اليه من اتهام  
وذلك عن تهمة

٣- وهو كويتي اذاع عمدا في الخارج اخبارا واشاعات كاذبه ومغرضه حول الاوضاع  
الداخليه للبلاد

١- دعيا للانضمام لجماعه (هيئة اليد العليا) والتي غرضها العمل على نشر مبادئ ترمي  
الى هدم النظم الاساسيه بطرق غير مشروع والانتقاص بالقوه على النظام الاجتماعي  
القائم في البلاد وعصيان سلطات الدوله مع علمهما بالغرض الذي تعمل له وذلك على  
١02 النحو المبين

٦- اذاع اراء تتضمن سخريه وتصغير للدين الاسلامي، وذلك بالطعن في عقائده،

٥6 وذلك على النحو

٤- دعا وحض من خلال حديثه في المقابله التلفزيونيه موضوع التهمه السابقه وعن  
طريق الكتابه عبر حسابه (هيئة اليد العليا @UHORGANIZATION) بموقع التواصل  
الاجتماعي (تويتر) على شبكه المعلومات الدوليه، على ازدراء فئه من فئات المجتمع (١04 المذهب السنّي)

٥- طعن وعرض وسخر في صحابه وزوجه الرسول صلى الله عليه وسلم على نحو ماس بهم بان  
تحدث عنهم بالمقابله التلفزيونيه سالفه البيان وعن طريق الكتابه عبر حسابه انف  
الذكر بموقع التواصل الاجتماعي (تويتر) على شبكه المعلومات الدوليه الالفاظ و  
١05 العبارات

٢- دعيا وحرضا الى اعتناق مذهب يرمي الى هدم النظم الاساسيه بدولة الكويت بطرق غير  
مشروعه وذلك عبر حساب الجماعه بموقع التواصل الاجتماعي تويتر (هيئة اليد العليا  
@UHORGANIZATION) وذلك على النحو المبين بالتحقيقات .

09

٧- اساء عمدا استعمال وسائل الاتصالات الهاتفية . وذلك على النحو المبين بالتحقيقات

07

٢٠٠٣ بناء على طلبه

رئيس قسم  
امناء سرهاوي الجزائية  
شعبة



قد اعطيت هذه الشهاده  
بعد استيفاء الرسم

أمي من الجلسة

توقيع

باسم صاحب السمو أمير دولة الكويت

الشيخ صباح الأحمد الصباح

محكمة الفروانية

المحكمة الكلية

الدائرة/ جرائم الكترونية وبيئة/ ٢



بالجلسة المنعقدة في يوم ٢٢/٧/٢٠١٨

القاضي	عبدالله بوعليان	برئاسة السيد الأستاذ /
ممثل النيابة	ناصر المطيري	وبحضور الأستاذ /
أمين سر الجلسة	عبدالعزیز الظفيري	وبحضور السيد /

﴿ صدر الحكم الآتي ﴾

٢٠١٨/٥٩٤ جنح ٢٠١٨/٢٢١ جرائم الالكترونية	في القضية رقم /
النيابة العامة	المرفوعة من /
محمد سلمان حسن	ضد /

﴿ الأسباب ﴾

بعد الاطلاع على الأوراق، وسماع المرافعة.

وحيث إن النيابة العامة أسندت إلى المتهم أنه في يوم ٢٠١٨/٤/٧ بدائرة المباحث الالكترونية بدولة الكويت

- ١- أدخل بوسيلة علنية هي برنامج التواصل الاجتماعي " تويتر " على الشبكة المعلوماتية بالاحترام الواجب لقاضي (( السلطة القضائية )) على نحو يشكك في نزاهتهم واهتمامهم بعملهم على النحو المبين بالتحقيقات .
  - ٢- تعمد الاساءة عن طريق استعمال وسيلة من وسائل الاتصالات " هاتف " في كتابة تغريدات مسيئة للسلطة القضائية سالف الذكر ، وذلك على النحو المبين بالتحقيقات
  - ٣- نشر تغريدات عبر موقع التواصل الاجتماعي " تويتر " تضمنت عبارات فيها إهانة وتحقير لاعضاء السلطة القضائية على النحو المبين بالتحقيقات.
- المتهم قد ارتكب الجرح المنصوص عليها في المواد :-

الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٨/٥٩٤ جضح ٢٠١٨/٢٢١ جرائم الالكترونية  
 متى كان ما تقدم، فإنه ولما كانت المحكمة - بعدما أحاطت بواقعة الدعوى عن بصر  
 - تطمنن إلى أدلة الثبوت السالف إيرادها، وذلك لسلامة ماخذها، ولخلوها من ثمة شائبة،  
 ماندها مع بعضهما البعض، ولكفايتها - مضموناً ومؤدى - في التدليل على صحة التهم  
 المسندة إلى المتهم، وثبوتها في حقه بالوصف الذي أسبغته النيابة العامة على الواقعة والمستمدة  
 من ما شهد به الشاهد بتحقيقات النيابة العامة من استخدامه للحساب محل الشكوى وهو من قام  
 بنشر تلك التغريدة وكانت المحكمة قد اطلعت على تلك التغريدة من خلال الصور الضوئية  
 المستخرجة وانطلاقاً من سلطتها المقررة في التعرف على حقيقة الألفاظ وتقدير مراميها الذي قام  
 المتهم بنشرها من خلال حسابه المبين بالاوراق عبر برنامج تويتر رأته فيما تضمنته وحوته ما  
 يمثل اساءة صريحة للسلطة القضائية والتي وجدتها المحكمة شائبة بذاتها وكان ذلك امام مرأى  
 اخرين مما يثبت معه توافر القصد الجنائي لدى الاخير في الاساءة للسلطة القضائية ومن ثم فإنها  
 تعول على ادلة الثبوت في إدانته، ويكون قد استقر في ضميرها - بيقين لا يحوطه شك - أن  
 المتهم - في الزمان والمكان سالف الذكر - قد ارتكب الجنحة المعدلة، وهو ما كان يمكن معه  
 معاقبته بالعقوبة المقررة في مواد الاتهام المعدل.

### لهذه الأسباب

### حكمت المحكمة غيابياً:

اولاً: ببراءة المتهم عن التهمة الثانية .

ثانياً : بتغريم المتهم مبلغ ٣٠٠٠ د.ك ثلاثة الاف دينار كويتي عن التهمة المعدلة.

القاضي

أمين سر الجلسة

الرقم الآلي للقضية في النظام : 182909700

رقم ملف الاجراءات: 18/290970 نيابة شئون الاعلام والنشر

رقم تسجيل القضية في المخفر : 18/60 تاريخ التسجيل :  
مخفر : تاريخ الحادث :

تاريخ الورد للنيابة الجزئية : 2018-10-09

تاريخ الورد للنيابة الكلية : 2018-11-04

رقم تسجيل القضية في النيابة : 18/1157 نيابة الاعلام

نوع القضية : تقنية معلومات

وكيل النيابة : محمد ناصر علي العمران

تاريخ تصرف عضو النيابة : 2018-10-10 للعرض

تاريخ التصرف : 2018-11-07 تصرف النيابة : احاله لمحكمة اول درجة

سبب الحفظ:

تاريخ ارسال القضية للجهة المختصة : 2018-11-18

تاريخ ارسال القضية للحفظ:

التهمــــــــــــــــة : مخالفة قانون جرائم تقنية المعلومات

قيد ووصف الأتهام:

محكمة الجنايات

تاريخ التسجيل بالكليــــــــــــــــة : 2018-11-18

تاريخ الجلسة : 2019-01-20 تاريخ الجلسة القادمة : 2019-03-10 رقم الدائرة : 22

قرار الجلسة : لاعلان المتهم

تاريخ الجلسة : 2019-03-10 تاريخ الجلسة القادمة : 2019-04-07 رقم الدائرة : 22

قرار الجلسة : قرار شاحيل للاطلاع

تاريخ الجلسة : 2019-04-07 تاريخ الجلسة القادمة : 2019-04-21 رقم الدائرة : 22

قرار الجلسة : قضية محوزة للحكم

تاريخ الجلسة : 2019-04-21 تاريخ الجلسة القادمة : رقم الدائرة : 22

قرار الجلسة : حكم

اسم أمين السر : ابراهيم محمد ابراهيم الفارسي

اسم المجني عليه : وزارة الداخلية

الجنسية : غير مبين

تاريخ الميلاد :

الجنس :

الحالة التعليمية :

ح . الاجتماعية :

الوظيفية :

القطعة : 000 القيمة : 00000

التليفون :

المنطقة : الفتوى والتشريع

اسم الشارع : احمد الجابر

عنوان العمل :

اسم المتهم : محمد سلمان محمد حسن

تتمثل المتهم : 000

الجنسية : الكويت

تاريخ الميلاد : 1997-12-24

الجنس : ذكر

الحالة التعليمية : غير مبين

رقم البطاقة المدنية :

ح . الاجتماعية : غير مبين

الوظيفية : غير مبين

حالة المتهم: أخرى

القطعة :  
التليفون:

المنطقة :  
اسم الشارع :  
عنوان العمل :  
مغادر البلاد

التهمة : إشارة الفتن الطائفية

قيد ووصف الاتهام:

لأنه في غضون شهر سبتمبر من عام ٢٠١٨ بدائرة المباحث الالكترونية دولة الكويت

١- قام بالدعوة و الحض علنا على كراهية و ازدراء فئة من فئات المجتمع و إشارة

الفتنة الطائفية وذلك بأن اذاع عن طريق احدى وسائل التعبير تغريدة منشورة

تابع الوصف:  
على حسابه الشخصي بموقع التواصل الاجتماعي " الانستغرام " عبر شبكة المعلومات

الدولية تضمنت مقطع فيديو مرئي و مسوع بسوء الصحابة و زوجات النبي "صلى الله

عليه و سلم " للتحقير من شأنهم و ذلك على النحو المبين بالتحقيقات

أزدراء و تحقير فئة

٢- نشر عن طريق الشبكة المعلوماتية عبر برنامج التواصل الاجتماعي " الانستغرام "

من خلال حسابه انف البيان مقطع فيديو تضمن ما من شأنه المساس بالتحريح بالصحابة

الاخبار و زوجات النبي "صلى الله عليه وسلم " و ذلك على النحو المبين

بالتحقيقات

اساءة استعمال الهاتف

٣- اساء عمدا استعمال وسيلة من وسائل الاتصالات الهاتفية بان ارتكب الجريمتين

محل الوصف السابقين و ذلك على النحو المبين بالتحقيقات

التهمة : مواد الاتهام  
قيد ووصف الاتهام:

يكون الامتهم قد ارتكب الجنابة و الجنحة المنصوص عليها بالمادتين ١/١-٢ من

المرسوم بقانون رقم ١٩ / ٢٠١٢ في شأن حماية الوحدة الوطنية و المادة ٢٩ من

تابع الوصف:  
من القانون رقم ١٣ / ١٩٧٠ بتعديل بعض احكام قانون الجزاء و المادة ٧٠ / ١ من

القانون رقم ٢٧ / ٢٠١٤ بانشاء هيئة تنظيم الاتصالات و تقنية المعلومات ، ٦ من

القانون رقم ٦٣ / ٢٠١٥ في شأن مكافحة جرائم و تقنية المعلومات و المادتين ١٩ ،

١ / ٢٧ من القانون رقم ٣ / ٢٠٠٦ في شأن المطبوعات و النشر  
تاريخ الحكم : 2019-04-21 نوع الحكم : ابتدائي غيابي  
الحكم لا يتضمن الأبعاد مع التنفيذ مبلغ الحكم : ٠.000.  
الحكم : الحبس من ٥ سنة - أقل من ١٠ سنة

وزارة العدل  
مركز نظم المعلومات

الصفحة : 3  
التاريخ : 2019-07-10  
JDPM18  
\*\* PCI541 \*\*

كشف بمحتويات فضيحة جزائية

المنطوق:

بحسب المتهم سبع سنوات مع الشغل والنفاد عما نسب اليه من اتهامات وذلك للارتباط

بينها

مدة الحكم: 00 يوم 00 شهر 07 سنة

الاجراءات المتخذة على محمد سلمان محمد حسن

تاريخه : 2019-04-23

ملاحظة :- يمكنكم متابعة قضاياكم وكذلك دفع المبالغ المطالب بها  
تحصيلها عبر بوابة العدل الالكترونية .

WWW.KUWAITCOURTS.GOV.KW

\*\*\*\*\* نهاية الكشف \*\*\*\*\*